

السؤال

قرأت أن حدود الوجه في الوضوء هي: من منبت الشعر إلى الذقن طولاً ومن الأذن إلى الأذن عرضاً. فهل هناك دليل على ذلك أم هذا اجتهاد من العلماء؟

ملخص الإجابة

حدُّ الوجه عند الفقهاء: ما بين منابت شعر الرأس - ولا اعتبار بالصِّلَع ولا بالغَمَم - إلى منتهى اللحيين والذقن طولاً ومن الأذن إلى الأذن عرضاً.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

الأدلة الشرعية على حدود الوجه في الوضوء

هذه هي حدود الوجه التي اتفق العلماء عليها، وهي حدوده من جهة اللغة التي نزل القرآن بها، فيكون الوصف والحد بدليلين شرعيين:

- من جهة إطباق العلماء وإجماعهم، وإجماعهم حجة.
- ومن جهة اللغة التي نزل بها القرآن، ونحن مخاطبون بها، ولا مخالف لها من جهة الشرع.

قال الله تعالى: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ المائدة/6.

مفهوم الوجه في اللغة

- (قال أهل اللغة: " والوَجْهُ مستقبلُ كُلِّ شَيْءٍ " انتهى. "المحيط في اللغة" (1/314) - "كتاب العين" (4/66).
- وقال القرطبي: " الوجه في اللغة مأخوذ من المواجهة، وهو عضو مشتمل على أعضاء وله طول وعرض؛ فحده في

الطول من مبتدأ سطح الجبهة إلى منتهى اللحيين، ومن الأذن إلى الأذن في العرض " انتهى. "الجامع لأحكام القرآن" (6/83))

- (قال أيضا: " والعرب لا تسمي وجها إلا ما وقعت به المواجهة " انتهى. "الجامع لأحكام القرآن" (6/84).
- وقال ابن كثير: " وَحَدُّ الْوَجْهِ عِنْدَ الْفُقَهَاءِ: مَا بَيْنَ مَنَابِتِ شَعْرِ الرَّأْسِ - وَلَا اعْتِبَارَ بِالصَّلَعِ وَلَا بِالْغَمِّ - إِلَى مَنْتَهَى (اللحيين والذقن طولا ومن الأذن إلى الأذن عرضا " انتهى. "تفسير ابن كثير" (3/47).
- قَالَ الشيرازي رحمه الله تعالى: " ثُمَّ يَغْسِلُ وَجْهَهُ وَذَلِكَ فَرَضٌ لِقَوْلِهِ تَعَالَى: (فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ) وَالْوَجْهُ مَا بَيْنَ مَنَابِتِ شَعْرِ الرَّأْسِ إِلَى الذَّقْنِ وَمُنْتَهَى اللَّحْيَيْنِ طَوْلًا , وَمِنْ الْأُذُنِ إِلَى الْأُذُنِ عَرْضًا " انتهى
- قال النووي: " هَذَا الَّذِي ذَكَرَهُ الْمُصَنِّفُ فِي حَدِّ الْوَجْهِ هُوَ الصَّوَابُ الَّذِي عَلَيْهِ الْأَصْحَابُ وَنَصَّ عَلَيْهِ الشَّافِعِيُّ رحمه الله (في الأم " انتهى من المجموع (1/405).
- وقال النووي أيضا في "المجموع" (1/399): " وَالْوَجْهُ عِنْدَ الْعَرَبِ مَا حَصَلَتْ بِهِ الْمُؤَاجَهَةُ " انتهى
- وقال الكاساني في "بدائع الصنائع" (1/3): " وَلَمْ يَذْكُرْ فِي ظَاهِرِ الرَّوَايَةِ حَدَّ الْوَجْهِ , وَذَكَرَ فِي غَيْرِ رَوَايَةِ الْأُصُولِ أَنَّهُ مِنْ قِصَاصِ الشَّعْرِ إِلَى أَسْفَلِ الذَّقْنِ , وَإِلَى شَحْمَتِي الْأُذُنَيْنِ , وَهَذَا تَحْدِيدٌ صَحِيحٌ ; لِأَنَّهُ تَحْدِيدُ الشَّيْءِ بِمَا يُنْبِئُ عَنْهُ اللَّفْظُ لُغَةً ; لِأَنَّ الْوَجْهَ اسْمٌ لِمَا يُوَاجِهُ الْإِنْسَانَ , أَوْ مَا يُوَاجِهُ إِلَيْهِ فِي الْعَادَةِ , وَالْمُؤَاجَهَةُ تَقَعُ بِهَذَا الْمَحْدُودِ " انتهى

وراجع: "دقائق أولي النهى" (1/56) - "كشاف القناع" (1/95) - "المغني" (1/83) - "تبيين الحقائق" (1/2) - "فتح القدير" (1/15) - "مطالب أولي النهى" (1/113) - "رد المحتار" (1/96) - "الموسوعة الفقهية" (4/126) - "تفسير ابن كثير" (3/48) - "الكليات" (1628) - "اللباب" (7/219) - "تفسير البغوي" (3/21) - "نظم الدرر" (2/403)

فقد اجتمعت أقوال المفسرين والفقهاء وأهل اللغة على أن الوجه هو ما تحصل به المواجهة، وأن هذا حده. وكفى بذلك حجة شرعية.

يمكنك الرجوع إلى هذه الردود لمزيد من الإيضاح: (277556, 195879, 146562, 85031, 284072, 355275, 120759).

والله تعالى أعلم